

لانه قد صنع معك معروفاً بنظمه لك الاحكام
 وسألفها فرحمه الله رحمة واسعة وقدر روي الترمذي
 وغيره عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صنع اليه
 معروف فقال لعاقله جزاك الله خيراً فقد بلغ
 في الثن اقال الترمذي رحمه الله حديث حسن
 غريب وروي البيهقي عن ابي هريرة رضي الله
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 من صنع اليه معروف فليكافئه فان لم يستطع
 فليذكره فمن ذكره فقد شكره **فائدة** قد بلغنا
 انه يضم حصته لخمسة ما وبمسمان ذلك ثلاثا
 فمجموع حصتيهما اربعة واذا قسمتها على ثلاثة
 عدد رومها كانت غير منقسمة ولا مؤلفة
 فاضرب ثلاثة في تسعة فتصبح من سبعة وعشرين
 للزوج ثلاثة في ثلاثة بتسعة وهي ثلث المال واللام
 اسنان في ثلاثة بسنة هي ثلث الباقي وللجد وللأولاد
 اربعة في ثلاثة بالنبي عشر وللأخت اربعة هي ثلث
 باقي الباقي وللجد عمانية هي الباقي فلهذا يفتقر
 بها في حال خلق اربعة من الورثة فوريه احد هم
 ثلثا

في الله

ثلث المال والثاني ثلث الباقي والثالث ثلث باقي
 الباقي والرابع الباقي وقد ذكرته في شرح الترتيب
 شيئا من المعايير بها ومختارها وكانها والاقتوال
 فيها وغير ذلك فراجع فيه والله اعلم ولما نهى
 المصنف رضي الله تعالى عنه الكلام على شيء من
 المسائل القديمة شرع في المسائل الحسابية فقال
باب الحساب اي حساب الفرائض وهو
 تاصيل المسئلة ونصيحها الاعلى الحساب المعروف
 مع انه لا يدوم معرفة لمن يريد اتقان علم الفرائض
 كما قال الشيخ بدر الدين سبط المارديني رحمه
 الله في شرح هذا الكتاب **وان ترد معرفة**
الحساب اي حساب الفرائض المعهود لتهتدي
به اي الحساب المذكور **اي الصواب** وهو خلاف
 الخطا **وتعرف التسمية والتفصيلة** للتركات بين
 الورثة **وتعرف التصحيح والتاميل** للمسائل
 فان قسمة التركات تبني على ذلك وتصحيح
 المسئلة هو اقل عدد يتبني منه نصيب واحد
 من الورثة صحيحا واصلا هو مخرج فرضها
 او فروضها ان كان فيها فرض فاكتر اما اذا انحسرت